بسم الله الرحمن الرحيم

علم العقايد: أصول العقيدة

خلاصة الدرس الرابع والستون

إجماع الشيعة على النص

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

الثامن: إجماع شيعة أهل البيت عليهم السلام الذين يدينون بإمامتهم في الدين على أن الإمامة السياسية في أمور الدنيا بالنص من الله تعالى. ولابد من البناء على أن إجماعهم مصيب للحق بعد ثبوت إمامة أهل البيت عليهم السلام في الدين ومرجعيتهم للأمة فيه.

إذ لو لم يكن إجماعهم مصيباً للحق وكان ضلالاً لزم خلوّ أمة الإسلام من فرقة تحمل دعوة الحق وتدين به وتدعو له: الشيعة لقولهم بأن الإمامة في أمور الدنيا بالنص، والجمهور، لإعراضهم عن أهل البيت عليهم السلام، وعدم رجوعهم إليهم في دينهم.

ويأتي في أواخر الكلام في المقام الثاني . عند الكلام في شروط شرعية نظام الشورى . امتناع ذلك، وأنه لابد من وجود فرقة ظاهرة في الأمة تدين بالحق وتدعو له.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

المطلب الثاني

في المقارنة بين إتجاه الإمامية والجمهور

والمهم في المقام أن المقارنة بين الاتجاهين المتقدمين في الإمامة لا ينبغي أن تعرض على أساس المقارنة في استحقاق الإمامة بين شخصين أو أشخاص محدودين، كأمير المؤمنين، أو أهل البيت عليهم السلام، أو بني هاشم في جانب.

والخلفاء الثلاثة الأولين، أو المهاجرين أو السابقين أو الصحابة عموماً في الجانب الآخر، لينجرّ ذلك للنزاع في عدالة الصحابة، وفي التفاضل بين أطراف الخلاف ومناقبهم ومثالبهم وسيرتهم الذاتية.

وغير ذلك من الأمور الجانبية التي إستثارت العواطف، وإستغرقت مؤلفات كثيرة، مع إغفال النقطة المهمة في المقارنة، فأهملت رأسا، أو ذكرت عابراً من دون تركيز عليه، ومن دون أن تعطى حقها المناسب من البحث والملاحظة.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

أهمية الإمامة تستلزم تشريع نظام لها متكامل

فإن المسلمين قد أجمعوا على شرعية الإمامة وأهميته، بل شرفها وقدسيته، لأهمية آثارها وأحكامه، كوجوب بيعة الإمام، ومعرفته، وطاعته، وحرمة الخروج عليه، ووجوب نصرته على من بغى عليه وخرج عن طاعته، وغير ذلك.

وأنه لابد مع ذلك من جعل الشارع الأقدس لها وتنظيمه لأمره، إما تأسيساً بنصه على الإمام، أو إمضاء بإقراره بيعة المسلمين له أو نحو ذلك، على الخلاف بين الاتجاهين المتقدمين.

وحيث كان الإسلام هو الدين الخاتم للأديان والباقي في الأرض ما بقيت الدنيا، والمفترض فيه تشريعاً أن يكون هو الحاكم في الأرض، فلابد من أن يتضمن في جملة تشريعاته تشريع نظام للإمامة صالح للتطبيق ولحكم الأرض باستمرار.

ولا يختص بأفراد أو جماعات مخصوصة، لا بقاء له، مهما كان شأنها وعظم قدره.

وهو المناسب لما هو المعلوم من كمال الدين وشموليته تشريع، كما تضمنه قوله تعالى:﴿اليَومَ أكمَلتُ لَكُم دِينَكُم وَأتمَمتُ عَلَيكُم نِعمَتِي وَرَضِيتُ لَكُم الإسلاَمَ دِيناً﴾، وغيره.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:
حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)